برنامج الأغذية العالمي

Programme Alimentaire Mondial

World Food Programme

Programa Mundial de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة السنوية

روما، 4- 2007/6/8

مسائل التسيير والإدارة

البند 12 من جدول الأعمال

مذكرة إعلامية بشأن تمويل ترتيبات إدارة الأمن

مقدمة للمجلس للعلم*

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.A/2007/12-C
7 May 2007
ORIGINAL: ENGLISH

* وفقاً لقرارات المجلس التنفيذي بشأن التسيير والإدارة التي اعتمدت في الدورة السنوية والدورة العادية الثالثة لعام 2000، فإن الموضوعات المقدمة للمجلس للعلم والإحاطة ينبغي عدم مناقشتها إلاّ إذا طلب أحد أعضاء المجلس ذلك تحديداً قبل بداية الدورة ووافق رئيس المجلس على الطلب على أساس أن المناقشة تتفق مع الاستخدام السليم لوقت المجلس.

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الإطلاع على وثائق المجلس التنفيذي في صفحة برنامج الأغذية العالمي على شبكة الانترنت على العنوان التالي:
(http://www.wfp.org/eb)

مذكرة للمجلس التنفيذي

الوثيقة المرفقة مقدمة للمجلس التنفيذي للعلم

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء دورة المجلس التنفيذي بفترة كافية.

رئيس فرع أمن الميدان (ADMF): Mr M. Lorentzen رقم الهاتف: 066513-2343

الرجاء الاتصال بالسيدة C. Panlilio، المساعد الإداري لوحدة خدمات المؤتمرات، إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي وذلك على الهاتف رقم: (066513-2645).

مشروع القرار*

يحيط المجلس علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة "مذكرة إعلامية بشأن تمويل ترتيبات إدارة الأمن" (WFP/EB.A/2007/12-C).

* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات (WFP/EB.A/2007/15) الصادرة في نهاية الدورة.

معلومات أساسية

1- نظر المجلس، في دورته السنوية في عام 2006، في الوثيقة المعنونة " مذكرة معلومات عن تمويل ترتيبات إدارة الأمن " (WFP/EB.A/2006/13-C) وأحاط علما باعتزام الأمانة إخطار المجلس دوريا بما يتحقق من تقدم وبأي تطورات مهمة تتعلق بنصيب **البرنامج** من التكاليف أو في آلية تقاسم التكاليف.

2- والهدف من هذه الوثيقة تقديم معلومات عن نصيب **البرنامج** من التكاليف الأمنية المرتبطة بالميدان لإدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، بما فيها التمويل، وغير ذلك من التكاليف الأمنية **للبرنامج** لفترة السنتين الحالية، بما في ذلك صندوق حفظ الأمن للفترة 2006-2007.

حصة إدارة شؤون السلامة والأمن في تقاسم التكاليف في الفترة 2006-2007 في إطار التكاليف الأمنية المرتبطة بالميدان للأمم المتحدة

3- وافق المجلس، في دورته العادية الأولى في عام 2005، علي دعم الأمين العام في تنفيذ نظام معزز وموحد لإدارة الأمن فيما يتعلق بموظفي الأمم المتحدة في أنحاء العالم (WFP/EB.1/2005/10)، حتى يتسنى لموظفي **البرنامج** الاستمرار في مهمتهم الهامة في إطعام الفقراء الجياع في مناطق العالم القليلة الأمن.

4- وتتحمل المنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن بصورة جماعية مسؤولية سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم. ويتم توزيع التكاليف المرتبطة بالميدان بين هذه المنظمات؛ وتتحمل الأمم المتحدة تكاليف الإدارة المركزية. ويتم حساب صيغة تقاسم التكاليف وفقا لعدد الموظفين المعينين في البلدان غير الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والتي تتحمل منظومة الأمم المتحدة مسؤولية سلامتهم وأمنهم.

5- وبموجب صيغة تقاسم التكاليف الحالية، يصل النصيب المتوقع **للبرنامج** في الفترة 2006-2007 إلي 22.6 مليون دولار أمريكي، علي أساس وجود 9230 موظفا في الميدان، كما ورد في خطة **البرنامج** للإدارة في فترة السنتين للفترة 2006-2007 (WFP/EB.2/2005/5-A/1). ويعادل هذا المبلغ 13.3% من مجموع عدد موظفي الأمم المتحدة الميدانيين.

6- ويري **البرنامج** أن تكاليف سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم يجب أن تتحملها الميزانية العادية للأمم المتحدة، بدلا من التبرعات، والبرنامج مستمر في الدعوة إلي هذا النهج بين الدول الأعضاء. غير أنه يجب علي **البرنامج**، إلي أن يتحقق ذلك، الاستمرار في دفع نصيبه من تكاليف نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن.

7- وأوضحت خطة الإدارة لفترة السنتين 2006-2007 العزم علي استرداد هذه التكاليف من المشاريع كتكاليف دعم مباشرة. ومع ذلك، وكما ورد في "تحديث خطة **البرنامج** للإدارة في 2006-2007" (WFP/EB.1/2007/6-A/1)، قامت الأمانة باستعراض هذا الخيار ووجدت أنه غير قابل للتطبيق.

8- وبالنسبة **للبرنامج**، فإن تكاليف إدارة الأمم المتحدة للسلامة والأمن هي نصيب من تكاليف لمنظمة أخرى، ومن ثم لا يمكن ربطها عادة بمشاريع **البرنامج** الفردية، الأمر الذي يجعل من الصعب إقناع مديري المشاريع والمانحين بهذه

التكاليف. وبالإضافة إلي ذلك، فإن التكاليف لا "ترتبط مباشرة بتقديم الدعم لعملية"، وهو الشرط الأول لتصنيف التكلفة تحت بند تكاليف الدعم المباشرة بموجب المادة الأولى من النظام المالي؛ والشرط الثاني هو أنها "لن تكون مستحقة في حالة توقف هذا النشاط". ولأنه يجري تحمل هذه التكاليف بغض النظر عن عدد وحجم المشاريع الفردية، فإنه لا يمكن تصنيفها كتكاليف دعم مباشرة.

9- ولذلك، اقترحت الأمانة تمويل تكاليف إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن من الصندوق العام، على النحو الذي عولجت به في فترة السنتين 2004-2005.

10- وعين **البرنامج** ثلاثة مستشارين للأمن رفيعي المستوي **بالبرنامج**، لرصد أداء خطة عمل إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن يكونون مسؤولين عن تنسيق الأنشطة الأمنية، والإبلاغ، والتحليل، والتدابير الوقائية، والتدريب وإعادة الانتشار العاجلة في حالات الطوارئ.

11- وبالنسبة لعام 2006، كان المبلغ المطلوب من **البرنامج** لإدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن 9359083 دولارا؛ ويقدر المبلغ المتوقع حاليا في عام 2007 بحوالي 8970495 دولارا. لذلك، فمن المتوقع أن تقل التكاليف الإجمالية لفترة السنتين عن الميزانية الأصلية البالغة 22.6 مليون دولار، بما في ذلك التكاليف التي يتحملها **البرنامج** لمستشاري الأمن الرفيعي المستوى الثلاثة. وسوف يعرف المبلغ على وجه الدقة بعد الموافقة على تقرير أداء إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن لعام 2007. وسوف تحول أي أرصدة متبقية لا تنفق تحت بند تقاسم التكلفة في ميزانية إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن إلي حساب الوكالات المشاركة.

12- وسوف تواصل إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن تقديم تقارير منتظمة وتفصيلية عن هيكل الوظائف الممولة بصورة مشتركة ومهامها وحالة التعيين فيها. وستقدم تفاصيل المساهمات في تمويل النفقات المرتبطة بالأمن للعمليات الميدانية التي تقوم بها المنظمات المشاركة والنفقات الفعلية في تقرير الأداء الذي تضعه الأمانة العامة للأمم المتحدة.

حصة إدارة شؤون السلامة والأمن في تقاسم التكاليف في الفترة 2008-2009 في إطار التكاليف الأمنية المرتبطة بالميدان للأمم المتحدة

13- تحت رعاية لجنة الإدارة رفيعة المستوى حدث تطوران رئيسيان فيما يتعلق بالأمن والسلامة في الأمم المتحدة في الشهور الأخيرة.

14- في أكتوبر/تشرين الأول 2006، صدر تقرير الفريق العامل الفني المعني بالسلامة والأمن (CEB/2006/HLCM/18)، الذي يرأسه **البرنامج**. وتناول التقرير خيارات إعادة تحديد أولويات أنشطة إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن وآليات التمويل الخاصة بكل منها في فترة السنتين 2008-2009.

15- واستنتج الفريق العامل أن تقرير عرض ميزانية إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن للفترة 2008-2009 ينبغي ألا يعكس أي نمو أساسي في الجزء الخاص بتقاسم التكلفة في ميزانية 2006-2007، علي أن يعاد النظر في تقدير تكلفته في وقت لاحق مراعاة لعوامل معينة كالتضخم. كما أوصي الفريق بإنشاء قدرة على مواجهة الاحتياجات المفاجئة للاستجابة المبكرة، علي أساس استخدام موارد إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن الموجودة في أماكن العمل التي

يشار إليها بأنها مواقع للقدرة على مواجهة الاحتياجات المفاجئة، ويساهم كل موقع بموظف لتنسيق الأمن الميداني يوفد في حالة حدوث أزمة. وأوصي الفريق العامل بأن تتضمن جميع نداءات التمويل – سواء كانت موحدة أو فردية – عند ظهور حالة من حالات الطوارئ اتخاذ تدابير لتوفير اعتمادات للاحتياجات الأمنية في كل أزمة؛ وسوف تساعد لجنة الإدارة رفيعة المستوى إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن وتأذن لها بالسعي من أجل الحصول على تمويل واستخدامه من مصادر بديلة كالبلدان الأعضاء، والصندوق الاستئماني والصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ، والمنظمات الحكومية الدولية، والشركاء المتأهبين، والقطاع الخاص، لأغراض تندرج تحت الولاية المتفق عليها الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن.

16- وفي مارس/آذار 2007، أصدر الفريق العامل الفني المعني بتقاسم تكاليف نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، الذي يرأسه **البرنامج** تقريره (CEB/2007/HLCM/5)، الذي استعرض الصيغة الحالية لتقاسم التكاليف في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن للتأكد من اتسامه بالإنصاف والشفافية واستناده إلي مقاييس موضوعية.

17- واستنتج الفريق العامل أنه علي الرغم من عدم خلو الصيغة من العيوب، فإن تقسيم الحصص على أساس عدد الأفراد– أي على أساس النسبة المئوية للموظفين الميدانيين هو أفضل الوسائل إنصافا لتقاسم التكاليف الميدانية في إدارة شؤون السلامة والأمن. وبالنسبة لفترة السنتين 2008-2009، سوف تقوم صيغة تقاسم التكاليف علي أساس العدد الموجود في 31 ديسمبر/كانون الأول 2006.

تكاليف الأمن الداخلي للبرنامج

18- يتحمل **البرنامج**، علاوة علي تكاليف المشاركة في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، تكاليف داخلية كبيرة للمسائل المتصلة بالأمن والتي تساعده في أداء رسالته.

موظفو الأمن الميداني

19- في الفترة 2004-2005، جري تمويل ستة مستشاري أمن إقليميين في إطار برنامج تعزيز الأمن للمكاتب الإقليمية. وفي الفترة 2006-2007، تم تعيين مستشار أمن رفيع المستوي تابع **للبرنامج** لكل من أفريقيا، الشرق الأوسط/آسيا، والأمريكتين. وستدرج تكاليف مرتبات هذه الوظائف، والسفر، والمعدات الأمنية المحدودة في الحساب الخاص بتكاليف الأمم المتحدة المرتبطة بالميدان والبالغ 22.6 مليون دولار.

20- وفي الفترة 2004-2005، جري تعيين 43 موظفا أمنيا ميدانيا، دفعت تكاليف 21 منهم من برنامج تعزيز الأمن، و22 من تكاليف الدعم المباشرة. وفي الفترة 2006-2007، يتم تمويل جميع موظفي الأمن الميدانيين في البرنامج البالغ عددهم 36 موظفا بصورة مباشرة من تكاليف الدعم المباشرة.

بوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية

21- يشترك **البرنامج** في بوليصة تأمين ضد الأفعال الكيدية، الذي يضمن الأمن توفر المعونة لأسر الموظفين الدوليين والوطنيين الذين يضحون بأرواحهم في أداء مهمة **البرنامج** في إطعام الفقراء الجياع. ففي الفترة 2006-2007، اقتضت

التغطية المتواصلة لأكثر من 10 000 من موظفي **البرنامج** والأفراد المرتبطين به مليوني دولار للفترة 2006-2007، وهو المستوى ذاته الذي كان في الفترة 2004-2005.

المعدات الأمنية/الامتثال للمعايير الدنيا الأمن التشغيلي

22- يقتضي امتثال جميع المكاتب القطرية التابعة **للبرنامج** للمعايير الدنيا للأمن التشغيلي وما يترتب في الغالب بصفة مباشرة على تقييم التهديدات والمخاطر توفير معدات تتعلق بالأمن وبالسلامة، وتمول تلك المعدات أساسا من خلال تكاليف الدعم المباشرة للمشروعات. ويجري أيضا توفير الحد الأدنى من الاحتياجات إلى معدات الاتصال الأمني وهياكله الأساسية، مثل أجهزة اللاسلكي ذات التردد العالي جدا، من خلال تكاليف الدعم المباشرة، وكذلك مجموعة من التكاليف المتعلقة بالإجلاء والنقل وغير ذلك من الإجراءات المتعلقة بالأمن.

23- ويمكن للموظفين في بعض أماكن العمل اتباع إجراءات أمنية إضافية تتعلق بالسكن على النحو الذي يوافق عليه فريق إدارة الأمن على المستوى القطري؛ وتمول هذه البنود من خارج التكاليف العادية للموظفين.

صندوق حفظ الأمن

24- تم خلال الفترة 2004-2005 الانتهاء من عمليات تحديث غير متكررة لتعزيز الأمن، مثل تركيب الرقائق المضادة للعصف، وإعادة تحديد مكان بوابة الدخول الرئيسية في المقر وتدعيمها. ولضمان استمرار تحسن تدابير سلامة وأمن موظفي **البرنامج**، سيساعد صندوق حفظ الأمن في تلبية الاحتياجات الأساسية لضمان الامتثال للمعايير الدنيا للأمن التشغيلي إذا افتتحت أماكن جديدة للمكاتب و/أو رفعت المرحلة الأمنية إلى مستوى أعلى. وسيساعد الصندوق أيضا في تحديث عمليات التهديدات والمخاطر لجميع المكاتب القطرية التابعة **للبرنامج** في فترة السنتين 2006-2007، مع إجراء عملية تقييم ذاتي إذا أمكن.

25- ويوضح الجدول 1 المخصصات الأصلية لصندوق حفظ الأمن للفترة 2006-2007 والمبالغ الملتزم بها في نهاية مارس/آذار 2007. وسيتولى رصد تنفيذ هذه الخطة فرع الأمن الميداني التابع لشعبة خدمات الإدارة.

الجدول 1: صندوق حفظ الأمن، 2006-2007 (بدولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المخصص الأصلي (بالدولارات)	المبالغ الملتزم بها في مارس/آذار 2007	النسبة المئوية الملتزم بها من المخصص
عمليات تقييم المخاطر الأمنية	300 000	201 889	%67
المعدات الأمنية	1 700 000	1 465 826	%86
المجموع	**2 000 000**	**1 667 715**	**%83**

عمليات تقييم المخاطر الأمنية

26- في ضوء الأولوية العالية التي تعطيها المنظمة لسلامة الموظفين في مناطق العمليات والتهديدات المستمرة ضد موظفي **البرنامج** في الميدان، يعتزم **البرنامج** إعادة تقييم جميع مكاتبه القطرية مرة كل سنتين. وفي الفترة 2004-2005

أجريت جميع عمليات التقييم بموارد خارجية. وفي فترة السنتين هذه، سيتخذ البرنامج خطوات لإدخال سياسة التقييم الذاتي. وبالنسبة إلى الفترة 2006-2007، خصص مبلغ 300 000 دولار، لتحديد جدول زمني لعمليات التقييم يسمح بأوسع تغطية ممكنة مع السيطرة على التكاليف.

27- وفي إطار هذا النهج جري تنفيذ عشر عمليات تقييم للمخاطر باستخدام موارد خارجية، و17 تقييما بواسطة موظفي الأمن الميدانيين الداخليين التابعين **للبرنامج**، أو الموجودين في المقر أو في بلد مجاور، أو إدارة شؤون السلامة والأمن بالأمم المتحدة. وسوف تجري عمليات التقييم الست المخطط لها للفصل القادم من قبل ضباط الأمن الميدانيين الداخليين التابعين **للبرنامج**. ويمكن إجراء عدد صغير من عمليات التقييم بموارد أمنية خارجية في بلدان تحدد فيها المشكلات بما يبرر التقييم المستقل. وسيعاد النظر في فكرة التنفيذ المرحلي لسياسة التقييم الذاتي بالنسبة لفترة السنتين القادمة.

المعدات الأمنية

28- في الفترة 2004-2005، جرى توفير التمويل للمعدات لجميع البلدان في إطار برنامج تعزيز الأمن. وبالنسبة إلى الفترة 2006-2007، سيسعى **البرنامج** إلى استمرار الالتزام التام بالمعايير الدنيا للأمن التشغيلي، مع مراعاة فتح مكاتب جديدة، والتغيرات في المراحل الأمنية، والاحتياجات من تقييمات المخاطر الأمنية. وبالنسبة إلى فترة السنتين هذه، فقد تم تخصيص مبلغ 1700000 دولار لتغطية تكاليف أماكن المكاتب الجديدة، وشراء وتركيب الرقائق المضادة للعصف، ولتشييد/تقوية مخابئ أرضية/ملاجئ آمنة، وأسوجة محيطة، وجدران وغيرها من وسائل الحماية. كما تم تدبير التمويل اللازم للالتزام بالمعايير الدنيا للأمن التشغيلي، بما في ذلك معدات الاتصالات السلكية واللاسلكية، والنظم العالمية لتحديد المواقع، والأغطية الواقية من القذائف، والدروع، وكمادات للصدمات، وأطقم الإسعافات الأولية، وأجهزة كشف الحرائق، وأجهزة إطفاء الحرائق.

29- وستخطر الأمانة المجلس بصفة دورية بما يحدث من تقدم، وستبلغ المجلس بأي تغيرات مهمة في خطة التخصيص.

المضي قدما

30- وفقا لولاية لجنة الإدارة رفيعة المستوى، استنتج الفريق العامل وجود أوجه ضعف طبيعية في صيغة تقاسم التكاليف وأوصي بأن تمضي لجنة الإدارة رفيعة المستوى قدما في تنفيذ مشروع شامل لدراسة المسألة على الصعيد العالمي، قبل فترة السنتين 2010-2011.

31- ويتعين التصدي لمسائل من قبيل إيجاد موارد بديلة للتمويل، وتوعية البلدان الأعضاء ودعم المسائل الأمنية، ومناقلة الدعم، والقدرة على تحمل التكلفة والخيارات طويلة الأجل لهذا التمويل. وينبغي التصدي بحسم للمسألة المتكررة الظهور الخاصة بتمويل تكاليف الأمن من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

32- ويتعين دراسة الطريقة التي يربط بها أعضاء نظام إدارة الأمن بالأمم المتحدة بين التوجيه المعياري والمهام التشغيلية، بهدف إدراج التكاليف الملائمة في ميزانيات المشاريع، والبرامج، والميزانيات القطرية، وبخاصة في ضوء عملية إصلاح الأمم المتحدة. وينبغي النظر في إدراج أفضل الممارسات في الإطار الموحد الخدمات في جميع الوكالات في إطار إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن القائم على النتائج.

33- وسيواصل المدير التنفيذي دعمه للأمين العام في تنفيذ نظام معزز وموحد لإدارة الأمن لموظفي الأمم المتحدة في أنحاء العالم، وأنشطة المناصرة بين الدول الأعضاء والرؤساء التنفيذيين الآخرين للوكالات، حتى يمكن للجمعية العامة النظر في تمويل نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

34- وستقدم الأمانة معلومات مستكملة إلى المجلس في دورته السنوية كل عام عن تنفيذ الترتيبات الجديدة لإدارة الأمن في منظومة الأمم المتحدة وعن آثاره المالية، بما في ذلك أي تغييرات كبيرة في حصة **البرنامج** من التكاليف أو في آلية تقاسم التكاليف.

35- وسيواصل **البرنامج** العمل مع إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن والشبكات المشتركة بين الوكالات لأمن الميدان والمقر، من أجل وضع استراتيجية وآليات للتنفيذ تكفل وجود نظام عالمي راسخ ومنسق لإدارة الأمن.